

سنة النشر
1445/2023

نزح الملكية الخاصة للمنفعة العامة

في التشريع الجزائري



د. أسماء بليلى



5مقدمة

الفصل الأول

مبادئ نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة

- المبحث الأول: مفهوم نزع الملكية الخاصة من أجل المنفعة العامة..... 14
- المطلب الأول: تعريف نزع الملكية من أجل المنفعة العامة وخصائصها 15
- الفرع الأول: التعريف الفقهي لنزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 15
- الفرع الثاني: التعريف القانوني لنزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 16
- الفرع الثالث: خصائص نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 17
- أولاً: الخاصية الاستثنائية لعملية نزع الملكية 17
- ثانياً: نزع الملكية عملية جبرية..... 19
- ثالثاً: عملية إدارية لتحقيق المصلحة العامة 20
- رابعاً: التعويض المسبق العادل والمنصف 21
- المطلب الثاني: شروط نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة..... 22
- الفرع الأول: يتعلق موضوع النزاع بال عقار 23
- الفرع الثاني: تخول سلطة نزع الملكية للشخص العام..... 24

- المبحث الثاني: الهدف من عملية نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة
وتمييزها عن غيرها من النظم 26
- المطلب الأول: الهدف من عملية نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 26
- المطلب الثاني: تمييز نزع الملكية الخاصة عما يشابهها من النظم 27
- الفرع الأول: تمييز نزع الملكية الخاصة عن الاستيلاء المؤقت 28
- الفرع الثاني: تمييز نزع الملكية عن التأميم 29
- أولاً: مفهوم التأميم 30
- ثانياً: الفرق بين التأميم ونزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 33
- 1- المصلحة العامة 34
- 2- التعويض 35
- 3- عدم الإخلال بمبدأ المساواة 36

الفصل الثاني

إجراءات نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة والآثار المترتبة

عنها

- المبحث الأول: الإجراءات العادية لعملية نزع الملكية الخاصة 43
- المطلب الأول: التصريح بالمنفعة العامة 43
- الفرع الأول: تكوين ملف طلب نزع الملكية 44

| | |
|----|---|
| 46 | الفرع الثاني: إجراءات التحقيق المسبق |
| 48 | الفرع الثالث: إصدار قرار التصريح بالمنفعة العامة |
| 53 | الفرع الرابع: الشروط الشكلية والموضوعية لقرار التصريح بالمنفعة العمومية |
| 53 | أولاً: الشروط الشكلية |
| 53 | ثانياً: الشروط الموضوعية |
| 54 | المطلب الثاني: التحقيق الجزئي |
| 56 | الفرع الأول: فتح التحقيق |
| 57 | الفرع الثاني: سلطات المحافظ المحقق في التحقيق |
| 58 | الفرع الثالث: إشهار نسخ المحضر المؤقت والمخطط الجزئي |
| 60 | الفرع الرابع: قائمة العقارات المحقق فيها |
| 61 | المطلب الثالث: تقدير قابلية التنازل عن الأملاك والحقوق العينية العقارية |
| 61 | الفرع الأول: تقرير التعويض عن الأملاك والحقوق العينية العقارية المراد نزع ملكيتها |
| 62 | الفرع الثاني: القرار المتضمن قابلية التنازل عن الأملاك والحقوق العينية العقارية المطلوب نزع ملكيتها |
| 64 | المطلب الرابع: إصدار قرار نزع الملكية وتبليغه |

- الفرع الأول: إصدار قرار نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة.....64
- الفرع الثاني: تبليغ القرار المتضمن نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة...65
- المبحث الثاني: الإجراءات غير العادية لنزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة.....67
- المطلب الأول: العمليات السرية الخاصة بالدفاع الوطني.....67
- المطلب الثاني: حالة الاستعجال القصوى.....68
- المبحث الثالث: الآثار المترتبة عن نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة والضمانات المقررة للمنزوع ملكيتهم من هذه العملية.....71
- المطلب الأول: الآثار المترتبة عن عملية نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة.....71
- الفرع الأول: آثار قرار نقل الملكية على صاحب العقار الأصلي.....72
- أولاً: الحقوق التي يفقدها صاحب العقار الأصلي بعد النزع.....72
- ثانياً: الحقوق التي يتمتع بها صاحب العقار الأصلي بعد النزع.....73
- الفرع الثاني: آثار نقل الملكية على الجهة المستفيدة من عملية النزع.....74
- الفرع الثالث: آثار نقل الملكية على العقارات المنزوعة.....75
- المطلب الثاني: الضمانات المقررة للمنزوع ملكيتهم في عملية نزع الملكية....75
- الفرع الأول: ضمانات أثناء عملية نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة....75

- الفرع الثاني: ضمانات ما بعد عملية نزع الملكية الخاصة 77
- أولاً: الحق في استرجاع الأملاك المنزوعة 77
- ثانياً: الحق في أولوية الشراء والإيجار 78

الفصل الثالث

المنازعات المحتملة لنزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة

- المبحث الأول: دعوى الإلغاء كآلية موضوعية للقاضي الإداري للفصل في منازعات نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة 84
- المطلب الأول: الشروط العامة لقبول دعوى الإلغاء 86
- الفرع الأول: الشروط الشكلية لقبول دعوى الإلغاء 87
- أولاً: الشروط الخاصة بعريضة الدعوى 87
- ثانياً: الشروط الخاصة بالمدعي 88
- أ- فيما يتعلق بالمصلحة 88
- ب- أما الصفة 89
- ج- الأهلية في التقاضي 89
- ثالثاً: الشروط الخاصة بالجهة القضائية المختصة في الفصل في دعوى الإلغاء 91
- أ- مجلس الدولة 91

- 94ب-المحاكم الإدارية
- 95ج-المحاكم الإدارية الاستئنافية
- 96الفرع الثاني: الشروط الموضوعية لقبول دعوى الإلغاء
- 96أولا: الشروط المتعلقة بالقرار محل الطعن
- 98ثانيا: الشروط المتعلقة بالتظلم الإداري
- 99ثالثا: شروط الميعاد
- 100الفرع الثالث: أوجه الإلغاء
- 101أولا: عيب الاختصاص والسبب
- 101أ-عيب الاختصاص
- 102ب-عيب السبب
- 103ثانيا: عيب الشكل والإجراءات
- 104أ-عيب الشكل
- 105ب-عيب الإجراءات
- 106ثالثا: عيب الانحراف في السلطة ومخالفة القانون
- 106أ-عيب الانحراف في استعمال السلطة
- 107ب-عيب مخالف القانون

- ج- سلطات القاضي الإداري في التكييف القانوني للوقائع 108
- د-سلطات القاضي الإداري في مراقبة ملائمة التكييف القانوني للوقائع 109
- المطلب الثاني: سلطات القاضي الإداري في دعوى إلغاء قرارات عملية نزع الملكية 110
- الفرع الأول: دعوى إلغاء قرار التصريح بالمنفعة العمومية 112
- أولاً: الرقابة القضائية على إجراءات إثبات المنفعة العمومية 113
- 1-رقابة القاضي الإداري على شرعية قرار التصريح بالمنفعة العمومية... 113
- 2-يجب على القاضي الإداري التحقق من مدى احترام الإدارة للإجراءات القانونية قبل إصدار قرار التصريح بالمنفعة العمومية 116
- ثانياً: سلطات القاضي الإداري في مراقبة مدى فعالية المنفعة العمومية 118
- ثالثاً: الآثار المترتبة على الطعن في قرار التصريح بالمنفعة العمومية 124
- 1-وقف تنفيذ قرار التصريح 125
- 2-إعادة العمل بالقرارات التي ألغيت أو عدلت بواسطة القرار الملغى 126
- الفرع الثاني: دعوى إلغاء قرار قابلية التنازل 126
- أولاً: رقابة القاضي الإداري للإجراءات السابقة لإصدار قرار قابلية التنازل (السلطات في إطار الرقابة على إجراءات التحقيق الجزئي) 127
- ثانياً: مراقبة القاضي الإداري لملف تحديد التعويضات 130

| | |
|---|-----|
| ثالثا: مراقبة القاضي الإداري لقرار التصريح في إطار الفصل في دعوى إلغاء قرار قابلية التنازل..... | 131 |
| الفرع الثالث: دعوى إلغاء قرار نزع الملكية..... | 133 |
| أولا: رقابة القاضي لمشروعية قرار نقل الملكية من حيث الاختصاص والتبليغ..... | 135 |
| ثانيا: الرقابة على حالات تحرير قرار النزع..... | 137 |
| ثالثا: الرقابة على قرار نقل الملكية..... | 137 |
| رابعا: الرقابة على القرارات السابقة لقرار النزع..... | 139 |
| الفرع الرابع: دعوى استرجاع الأملاك الناشئة بعد قرار النزع..... | 141 |
| المطلب الثالث: حدود سلطات القاضي الإداري في دعوى إلغاء القرارات الإدارية المتضمنة نزع الملكية الخاصة..... | 144 |
| الفرع الأول: الأعمال المادية والإجراءات التنفيذية..... | 145 |
| الفرع الثاني: المراسم واللوائح..... | 146 |
| الفرع الثالث: العقود الإدارية..... | 149 |
| الفرع الرابع: أعمال السيادة..... | 150 |
| المبحث الثاني: دعوى تقدير التعويض عن نزع الملكية الخاصة وسلطات القاضي الإداري فيها..... | 153 |

| | |
|---|-----|
| المطلب الأول: شروط رفع دعوى التعويض عن نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة..... | 157 |
| الفرع الأول: الشروط المتعلقة بأطراف الدعوى | 158 |
| أولاً: المتضرر | 158 |
| ثانياً: الوالي..... | 158 |
| ثالثاً: الجهة المستفيدة | 160 |
| الفرع الثاني: ميعاد رفع دعوى الطعن في التعويض | 160 |
| الفرع الثالث: الجهة القضائية المختصة في الفصل في دعوى التعويض. | 161 |
| المطلب الثاني: الضوابط التي تحكم التعويض في نظام نزع الملكية وشروط تقديره..... | 162 |
| الفرع الأول: مبدأ التعويض القبلي والعاقل والمنصف كأساس لتقدير التعويض عن نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة..... | 163 |
| أولاً: التعويض القبلي والمسبق | 163 |
| ثانياً: التعويض العادل..... | 164 |
| ثالثاً: التعويض المنصف..... | 164 |
| الفرع الثاني: القواعد الموضوعية لتقدير التعويض | 166 |
| أولاً: شروط الضرر القابل للتعويض | 166 |

- 1- يجب أن يكون الضرر ماديا 166
- 2- يجب أن يكون الضرر مباشرا 167
- 3- يجب أن يكون الضرر مؤكدا 168
- 4- أن يكون المضرور في مركز يحميه القانون 171
- ثانيا: محتوى التعويض ونوعه 172
- 1- التعويض الرئيسي 172
- 2- التعويضات التبعية 173
- ثالثا: أنواع التعويض 174
- 1- التعويض النقدي 174
- 2- التعويض العيني 174
- رابعا: عناصر تقدير التعويض 177
- 1- تحديد طبيعة الأملاك ومشمولاتها 178
- 2- الإستعمال الفعلي للأملاك 179
- 3- تاريخ تقدير القيمة الحقيقية للأملاك 180
- الفرع الثالث: القواعد المتعلقة بدفع التعويض 182
- أولا: الدفع المباشر 183

| | | |
|-----|-------|--|
| 184 | | ثانيا: الإيداع المؤقت لدى الخزينة |
| 186 | | ثالثا: الآثار المترتبة عن عدم دفع التعويض عن نزع الملكية |
| 189 | | المطلب الثاني: السلطة التقديرية للقاضي الإداري في تقدير التعويض عن نزع الملكية |
| 190 | | الفرع الأول: تعيين القاضي الإداري للخير |
| 197 | | أولا: تحديد مهام الخبير |
| 199 | | ثانيا: الإشراف على تنفيذ الخبرة |
| 201 | | الفرع الثاني: سلطة القاضي الإداري في تحديد التعويض بعد الخبرة |
| 201 | | أولا: سلطة القاضي اتجاه تقرير الخبرة |
| 201 | | ثانيا: السلطة المطلقة اتجاه تقرير الخبرة |
| 204 | | ثالثا: السلطة التقديرية للقاضي الإداري اتجاه تقييم الإدارة |
| 207 | | رابعا: دور القاضي الإداري في مراقبة الدليل أو الإجراء المطلوب منه اتخاذه |
| 209 | | الفرع الثالث: سلطة القاضي الإداري للانتقال لمعاينة الأماكن |
| 210 | | أولا: الانتقال والمعاينة في ظل الأمر 48_76 |
| 213 | | ثانيا: الانتقال والمعاينة في ظل قانون 11_91 |

| | |
|---|-----|
| المطلب الثالث: السلطة المقيدة للقاضي الإداري في تقدير التعويض عن نزع الملكية | 215 |
| الفرع الأول: تقييد سلطة القاضي الإداري في تقدير التعويض لاعتبارات موضوعية | 217 |
| أولاً: القاضي ملزم بالفصل في الحدود النهائية | 217 |
| ثانياً: التزام القاضي بقاعدة التغيرات الجديدة للأموال عند تقدير التعويض | 218 |
| الفرع الثاني: تقييد سلطة القاضي الإداري في تقدير التعويض بحضرته دخله في التسيير الإداري | 219 |
| أولاً: عدم جواز حلول القاضي محل الإدارة في تقدير التعويض | 219 |
| ثانياً: سلطة القاضي الإداري مقيدة بعدم جواز توجيه أوامر للإدارة | 221 |
| ثالثاً: امتناع القاضي الإداري عن تسليط غرامة تهديدية ضد الإدارة | 222 |
| رابعاً: الاعتراف للقاضي الإداري بتوجيه أوامر للإدارة | 224 |
| 1- في الدعوى الإدارية عموماً | 224 |
| 2- دعوى التعويض | 225 |
| 3- في مجال التعدي والاستيلاء المؤقت والغلق الإداري | 226 |
| الخاتمة | 229 |
| قائمة المراجع والمصادر | 235 |

نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة

في التشريع الجزائري

تعتمد الإدارة العامة وهي في إطار الحصول على الأملاك والحقوق العينية العقارية على نزع ملكية الخواص العقارية، وتعتبر هذه الآلية من الاستثناءات الواردة في القانون والمخولة من طرف المشرع الجزائري للإدارة العامة للحصول على الملكية العقارية الخاصة متى كانت المصلحة العامة تقتضي ذلك. فمنحها المشرع حق نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة المحددة في القانون 91_11 والمراسيم التنفيذية التابعة له منها الرسوم التنفيذي 93_186 المعدل والمتمم، لكن مقابل هذه الامتيازات منح هذا الأخير للمنزوع ملكيتهم ضمانات قانونية وقضائية من جراء هذا النزع.

تتمثل الضمانات القانونية في الإجراءات والآليات المنصوص عليها قانونيا التي ألزم من خلالها المشرع على الإدارة إتباعها في حالة ما قامت بنزع الملكية العقارية الخاصة، وكل خروج عن هذه الإجراءات يجعل من تصرفاتها أو قراراتها الإدارية غير مشروعة، مما يخضعها للرقابة القضائية على هذه الأعمال من طرف القضاء الإداري الذي يعتبر صاحب الاختصاص الأصلي في الفصل في المنازعات التي تكون الإدارة طرفا فيها، وخاصة منازعات نزع الملكية الخاصة للمنفعة العامة، من خلال الدعاوى التي يرفعها أصحاب الأملاك العقارية والحقوق العينية أمام القضاء الإداري من أجل المطالبة بإلغاء القرارات غير المشروعة الصادرة عن الإدارة في إطار نزع الأملاك التابعة لهم، كما لهم أيضا الحق في رفع دعوى إعادة تقدير التعويض عن نزع الملكية أمام القاضي الإداري الذي يتمتع بسلطات وآليات واسعة لتقدير التعويض عن نزع الملكية.

على الرغم من منح المشرع سلطة نزع الملكية العقارية الخاصة للأشخاص المعنوية العامة في الدولة، إلا أنه مقابل هذا النزع والامتياز منح أصحاب الأملاك العقارية الخاصة أهم ضمانات قانونية، وهي التعويض عن قيمة الأملاك والحقوق العينية العقارية التي تم نزع ملكيتها من طرف الإدارة العامة للصالح العام وهو أساس النزع.

ISBN: 978_9931_257_94_3



9 789931 257943

جميع الحقوق محفوظة ©
سنة النشر، 1445هـ / 2023م

مقر دار النشر، حي تعاونية الشيخ المقراني
طريق اشبيليا مقابل جامعة محمد بوضياف - المسيلة

التواصل مع دار النشر، elmotanaby.dz@gmail.com

الهاتف، 0773.30.52.82 / 0668.14.49.75

فاكس، 035.35.31.03



Scan Our QR Code